المقدمة :-

الموازنة هي تقدير للنفقات و الإيرادات لفترة محددة و على الأغلب تكون سنوية و تستند الموازنة الى عنصرين رئيسيين هما التقدير و الاعتماد حيث التقدير يمثل الايرادات العامة التي من المرجح أن تحصل عليها السلطة من الفترة المالية المستقبلية , و الاعتماد يمثل حق السلطة التشريعية و اختصاصاتها خصوصاً في البلدان الديمقراطية اي انها تحدد الايرادات و العائدات سلفاً و ما يمكن إنفاقه خلال هذهِ الفترة مع الأخذ بنظر الاعتبار ان هنالك احتياطياً للطوارئ , و ان الموازنة تستند على أسس وتنطلق من قواعد تتداخل معه بعضها لتنتج في نهاية الأمر مستوى الاستقرار المالي للدولة , و مع التغيرات الدستورية الجديدة في العراق في ظل التغيرات الاقتصادية و الانفتاح على العالم الخارجي و التطور التكنولوجي للعلوم المختلفة و تعدد المجالات التي تستوجب أن تتدخل بها الدولة لضرورة ديمومة الحياة و الذي يتطلب استخدام الموارد المتاحة في مجالات اعادة الاعمار و التي تخدم المجتمع و تحقيق رفاهيتهِ , و لابد في هذهِ المرحلة الحرجة ان توجه تلك الموارد في المكان الصحيح للغرض الاكثر اهمية والذي يفترض أن يكون باقل كلفة للحصول على اكبر منفعة اسوة بالبلدان التي تعاني من ندرة الموارد وعليها التزامات كبيرة و التي تعتبر الاقل تطوراً و الاكثر حاجة للاموال , و يتضمن هذا البحث ثلاث مباحث , حيث يتضمن المبحث الاول مفهوم الموازنة العامة و خصائصها و قواعدها , المبحث الثاني هو التعرف مفهوم السياسة النقدية و اهدافها و ادواتها , و المبحث الثالث تحليل بيانات الموازنة العامة و السياسة النقدية .

المشكلة :-

تنطلق مشكلة البحث أن هنالك تلكؤ واضح في إعداد الموازنة العامة للدولة و يرجع ذلك لعدم وجود سياسة واضحة للدولة و يركز هذا البحث على الاجابة على التساؤل . هل هنالك تأثير لعجز الموازنة على السياسة النقدية في العراق ؟

الهدف :-

1- التعرف على الموازنة العامة و خصائصها و قواعدها

2- التعرف على مفهوم السياسة النقدية و ادواتها و اهدافها

3- توضيح العلاقة بين السياسة النقدية و الموازنة العامة للدولة

الفرضية :-

يستند البحث على فرضية مفادها إن الموازنة العامة , ماهو تأثير ذلك ؟ ايجابي و اثبات ذلك .

اهمية البحث :-

تبرز أهمية البحث من خلال تأثير عجز الموازنة العامة على السياسة النقدية في العراق والتي تظهر من خلال الايرادات العامة التي من المرجح ان تحصل عليها السلطة و ما يمكن انفاقه خلال هذهِ الفترة و الاعتماد على أساس الملائمة بين المصروفات و الايرادات انطلاقاً من القاعدة السنوية وفي ضوء هذهِ المعطيات تبرز أهمية بين تحليل العلاقة بين الموازنة العامة و السياسة النقدية تبين أن هنالك علاقة وثيقة بين الموازنة العامة و السياسة النقدية و أن كلاهما مكمل للأخر .

المبحث الاول

الاطار النظري

مفهوم الموازنة العامة و خصائصها و قواعدها

المطلب الأول / مفهوم الموازنة العامة و خصائصها :-

أولاً / مفهوم الموازنة :-

و تعرف هي نوعاً من تنظيم النفقات و الايرادات و لكن مبدأ الموازنة كوسيلة للتوازن بين الايرادات العامة و النفقات العامة و كأداة للرقابة على اقرار و تنفيذ هذين الجانبين من النوازنة لم يظهر للوجود و يتوطد على أسس علمية واضحة إلا منذُ زمن حديث نسبياً [1] , و تعرف من الناحية الاقتصادية هي خطة مالية تعد في ضوء تفضيل اقتصادي يعبر عن الاختيارات السياسية و الاقتصادية للسلطة العامة و يضمن تخصيص موارد معينة في استخدامات محددة على نحو يكفل تحقيق اشباع ممكن للحاجات العامة خلال فترة زمنية مقبلة [2] , و تعرف أيضاً هي وثيقة تصب في قالب مالي توضح الاهداف و الارقام أما الاهداف فتعبر عما تعتزم الدولة القيام بهِ من برامج و مشروعات خلال فترة زمنية مقبلة اما الارقام فتعبر عما تعتزم الدولة انفاقهِ على هذهِ الاهداف و ما تتوقع تحصيله من موارد خلال فترة زمنية مقبلة تحدد عادةً بسنة [3] , و تعرف إنها خطة تتضمن تقديراً لنفقات الدولة و ايراداتها خلال فترة قادمة و غالباً تكون سنة و يتم هذا التقدير في ضوءالاهداف التي تسعى اليها السلطة السياسية و بناءاً على هذا التعريف فإن الموازنة العامة ليست أداة محاسبية لتوضيح النفقات و الايرادات العامة للدولة و انما هي وثيقة الصلة بالاقتصاد و وسيلة من وسائل الدولة في تحقيق اهدافها [4]

[1] محمد عبدالعزيز المعارك , علي شفيق , أصول و قواعد الموازنة العامة , مطبعة جامعة الملك سعود , الرياض , السعودية , 2003 , ص2

[2] يونس احمد البطريق , اقتصاديات المالية العامة , دار النهضة العربية , مصر , 1984 , ص 291

[3] حنا رزوقي الصائغ , المحاسبة الحكومية و الادارة المالية , الطبعة الخامسة , مطبعة دار الزمان , بغداد , 1989 , ص 40

[4] طاهر الجنابي , المالية العامة والتشريع الضريبي , جامعة بغداد , كلية القانون , 1989 , ص 102

ثانياً / خصائص الموازنة العامة للدولة [1]:-

1- إن موازنة الدولة تقدير مفصل لايرادات الدولة و نفقاتها
2- الموازنة العامة معتمدة من قبل السلطة التشريعية
3- تعد الموازنة العامة للدولة عن سنة مالية مقبلة
4- إنها تعبير مالي عن أهداف المجتمع الاقتصادية و الاجتماعية
5- الموازنة وسيلة للتنسيق بين انشطة الدولة المختلفة و اداة للرقابة المالية العامة

المطلب الثاني / مقارنة الموازنة العامة مع الميزانية العمومية :-

أولاً / مقارنة الموازنة العامة للدولة و الميزانية العمومية للمؤسسات التجارية :-

1- الموازنة العامة للدولة هي تقدير للايرادات و النفقات بينما الميزانية العمومية لمؤسسات الخاصة هي تشمل موجودات و مطلوبات
2- ارقام الموازنة العامة للدولة هي تقدير بينما ارقام الميزانية العمومية فعلية
3- يمكن أن يظهر في موازنة الدولة عجز أو فائض بينما لا يوجد هذا في الميزانية العمومية
4- تحضر الموازنة العامة للدولة في بداية العام بينما تحضر الميزانية العمومية في نهاية العام لما قد تحقق فعلاً خلال السنة المالية المشار اليها
5- الموازنة تهدف لتحقيق اهداف و اغراض اجتماعية و اقتصادية تنموية بينما الميزانية تهدف الى معرفة الوضع المالي للمؤسسة

ثانياً / مقارنة الموازنة العامة و الحساب الختامي [2] :-

1- الحساب الختامي عبارة عن كشف مسجل بهِ كافة المبالغ الفعلية للنفقات التي انفقتها الحكومة و كافة المبالغ التي قامت بتحصيلها خلال السنة المعنية و يتبع في التسجيل نفس التبويبات و التقسيمات في موازنة الدولة

[1] محمد جمال هلالي , المحاسبة الحكومية , الطبعة الاولى , دار صفاء للطباعة , عمان , الاردن , 2002, ص 60
[2] محمود حسين الوادي و زكريا احمد عزام , مبادئ المالية العامة , الطبعة الاولى , دار الميسرة للطباعة , عمان , الاردن , 2007 , ص 159

2- الحساب الختامي للدولة لسنة معينة يتشابه مع موازين الدولة لنفس السنة في كل شيء ما عدا الارقام الواردة فيها حيث تكون أرقام الموازنة تقديرية و ارقام الحسابات الختامية فعلية
3- الحساب الختامي للموازنة اداة لمراجعة ما قامت بهِ السلطة التنفيذية و ما تعهدت بهِ السلطة التشريعية و هو وسيلة لمتابعة تنفيذ ما اعتمدتهُ السلطة التشريعية من برامج و سياسات

المطلب الثالث / قواعد الموازنة العامة :-

تعبر القواعد الاساسية للموازنة العامة عن الاصول النظرية التي تكفل قيام الموازنة بالدور الذي بُني عليهِ مفهومها , حيث تهدف هذهِ القواعد الى تسهيل مهمة السطات العامة في التعرف بوضوح و دقة عن مختلف أوجه الانفاق العام و مصادر الايرادات العامة , كما انها توفر للهيئات الرقابية الوسائل الفعالة في الرقابة على تنفيذ الموازنة , و تخضع الموازنة بصفة عامة الى قواعد تراعي في اعاداها [1] :-

1- قاعدة سنوية الموازنة :-

يقصد بهذهِ القاعدة أن يحدث توقع و اجازة لنفقات و ايرادات الدولة بصفة دورية منتظمة كل عام , و تعني هذهِ القاعدة أيضاً ان الموازنة يجب ان تقرر باعتماد سنوية من السلطة التشريعية و يرجع هذا المبدأ الى اعتبارات سياسية و مالية معينة , اما الاعتبارات السياسية فتتمثل في أن مبدأ سنوية الموازنة يكفل دوام رقابة السلطة التشريعية على اعمال السلطة التنفيذية التي تجد نفسها مضطرة الى الرجوع اليها و الحصول على موافقتها بصفة دورية كل عام , أما الاعتبارات المالية فتتمثل في أن فترة السنة هي الفترة التي تمارس في نطاقها اغلب الانشطة الاقتصادية , كما تضمن دقة تقديرات ايرادات الدولة ونفقاتها , فلو وضعت الموازنة لسنتين أو لثلاث سنوات لكان من المعتذر التنبؤ بما ستكون عليهِ المصروفات[2] و الايرادات طوال هذهِ المدة , و خاصة حين تكثر تقلبات الاسعار , كذلك فأن موازنة الدولة تشمل نفقات دورية تتكرر سنوياً , و من جهة أخرى لو

[1] اسماعيل حسين احمر , المحاسبة الحكومية من التقليد الى الحداثة , الطبعة الاولى , دار الميسرة للطباعة , عمان , الاردن , 2003 , ص 67

[2] سوزي عدلي ناشد , المالية العامة , دار الحلبي للطباعة , بيروت , لبنان , 2003 , ص284

كانت المدة اقل من سنة – ستة اشهر مثلاً – لكانت الايرادات تختلف في كل موازنة عن السابقة لها بسبب ارتباط الايرادات بمواسم معينة , كما إن إعداد الموازنة و اعتمادها يتطلب بذل جهود شاقة تشترك فيها السلطات التشريعية و التنفيذية مما يفضل ان لا تكرر هذهِ ه الجهود اكثر من مرة في السنة [1] , و قد تطرأ بعض الاستثماءات على قاعدة سنوية الموازنة و ذلك بوضع موازنات أقل أواكثر ن سنة كحالة وجود ظرف استثنائي أولتغطية نفقات غير عادية طارئة فتلجئ الدولة الى اصدار موازنة لمدة اقل من سنة ,و تقوم الدولة الى وضع مثل هذهِ الموزانات عندما تحدث مشاكل سياسية بين السلطتين التشريعية و التنفيذية تؤدي الى تأخير المصادقة على الموازنة فيصر الى اصدار موازنات شهرية مؤقتة ربما تتم الموافقة على الموازنة العامة الجديدة , و من حالات وضع الموازنات لمدة اكثر من سنة و التي تحدث عندما توضع الموازنة لمدة اكثر من سنة كموازنة المنهاج الاستثماري (الخطة الاقتصادية) و التي يستغرق تنفيذها عدة سنوات و تسمى بالخطط الاقتصادية الثلاثية أو الخمسية [2] , إن تاريخ بداية السنة المالية يختلف من دولة الى اخرى تبعاً لنظامها الاداري و التشريعي , فمعظم دول العالم تبدأ السنة المالية فيها مع بداية السنة الميلادية , أي اليوم الاول من شهر كانون الثاني و تنتهي مع نهاية شهر كانون الأول , أما في الدول تبدأ فيها السنة المالية في الاول من آذار أو الاول من تموز و هكذا [3]

2- قاعدة وحدة الموازنة :-

يقصد بوحدة أن تدرج كافة عناصر موازنة الدولة في وثيقة واحدة تضم جميع النفقات و الايرادات العامة [4] , و يلاحظ إن الموازنة المقصودة هنا هي موازنة الدولة وحدها ومن ثم لا يعتبر استثناء من مبدأ وحدة الموازنة ان تكون هنالك موازنات اخرى خاصة بالاشخاص العامة غير الدولة كموازنة المحافظات , إذ تعتبر كل محافظة شخص عام مستقل عن شخص الدولة و بالتالي لهُ موازنة عامة مستقلة عن موازنتها , و تبرز هذه القاعدة مالها من فوائد تتصل بالناحيتين المالية و السياسية , فمن الناحية المالية

[1] مصطفى حسين مصطفى سلمان , المالية العامة , ديوان المطبوعات الجامعية , الجزائر, 1987 , ص42
[2] أعاد حمود القيسي , المالية العامة و التشريع الضريبي , دار الثقافة للطباعة و النشر , عمان , الاردن, 2008, ص116
[3] محمود حسين الوادي و زركريا احمد , مصدر سبق ذكره , ص163
[4] عبد الحميد محمد القاضي , اقتصاديات المالية العامة و النظام المالي في الاسلام , دار المعارف للطباعة , الاسكندرية , مصر, 1980 , ص 277

يسهل اتباع هذهِ القاعدة معرفة المركز المالي للدولة و ذلك بمقارنة مجموع النفقات بمجموع الايرادات الأمر الذي يساعد الباحثين و الماليين معرفة ما إذا كانت الموازنة متوازنة أم غير متوازنة , و من الناحية السياسية فإن هذهِ الوحدة تسهل على السلطة التشريعية مهمة مراقبة الموازنة [1] , إن تعدد الموازنات يؤدي الى صعوبة المراقبة من لدى السلطة التنفيذية و التشريعية التي لا يمكنها ممارسة رقابة فعالة و التمييز بين النفقات الضرورية و غير الضرورية ,إذا لم تتوفر لها نظرة شاملة لمجموع الايرادات و النفقات [2] , و يوجد استثناءات على هذهِ القاعدة :-

أ- **الموازنة المستقلة :-**

ترتبط هذهِ الموازنات بوجود بعض المرافق العامة المستقلة التي يلزم إعداد موازنات مستقلة لها , و هذهِ الموازنات لا تخضع للقوانيين العامة التي تحكم الموازنة العامة إلا من خلال نصوص قانونية واضحة , و تعمل المرافق العامة المستقلة على تغطية نفقاتها من ايراداتها , فإذا حدث عجز في هذهِ الموازنات تسعى هذهِ المرافق مواجهتهِ من خلال الاقتراض أو استخدام الاحتياطيات , أو طلب اعانات من الدولة , و إذا حدث فائض في الموازنات لا يدرج في الموازنة العامة فإن هذهِ الموازنات لا تعرض على السلطة التشريعية و لكنها تعتمد من مجالس ادارة المرافق العامة .

ب- **الموازنة اللاحقة :-**

عرف الفقه المالي الموازنة الملحقة بإنها موازنة منفصلة عن موازنة الدولة العامة , تتضمن ايرادات و نفقات بعض الادارات و المؤسسات التي لا تتمتع بالشخصية المعنوية المستقلة [3] , و قد سميت باللاحقة لإنها في الاصل ملتصقة بالموازنة العامة و تعرض على السلطة التشريعية مع هذهِ الموازنة لاقراراها في وقت واحد , حيث تتضمن الموازنات الملحقة ايرادات و نفقات بعض المصالح العامة التي يتطلب منحها نوعاً من الحرية في التصرف و توجد اعتبارات عديدة تدعو المشرع الى منحها هذا النوع من الحرية المالية النسبية و منها :-

---

[1] عادل احمد حشيش , اساسيات المالية العامة, دار النهضة العربية ,القاهرة , مصر, 1992 , ص319

[2] محمد طاقة و هدى العزاوي , المالية العامة , دار الميسرة للطباعة و النشر ,عمان , الاردن , 2007, ص177

[3] عادل فليح العلي , طلال محمد الكداوي , المالية العامة و التشريع الضريبي , دار الحامد للطباعة والنشر , عمان , الاردن, 2003, ص291

1. الرغبة في تخليص المرفق من الروتين المالي الذي تتقيد بهِ الاجهزة الحكومية أو تقديم خدمات لقاء مقابل مالي
2. ادارة عمليات مالية تتطلب اساليب تشابه تلك التي تطبق من قبل المشروعات الخاصة
3. تسهل مهمة الدولة في الرقابة و الوقوف على الارباح و الخسائر التي يحققها المرفق , لان رغبة المنظم هي أن تغطي المرافق العامة نفقاتها من الايرادات التي تحصل عليها دون الاستعانة بمالية الدولة و من الموازنات الاستثنائية الأخرى , الموازنات غير العادية و التي تهدف الى مواجهة الظروف الطارئة التي تمر بها البلاد كنفقات المشاريع الاقتصادية الاستثائية و نفقات الحروب و الكوارث , و يمكن ادراج الموازنة المؤقتة ضمن هذا النوع من الموازنات الاستثنائية و التي تستخدم في حالة عدم اعتماد الموازنة العامة من قبل المجلس التشريعي و وجود بعض المشاكل فيصر الى اصدار موازنة مؤقتة لتسيير عجلة الادارة الحكومية لحين المصادقة على الموازنة العامة [1] , و من الموازنات الاخرى ما يسمى بموازنة (الحسابات الخاصة) و يقصد بها الاطار الذي يسجل دخول اموال الى خزانة الدولة , بمناسبة بعض العمليات الخاصة التي تقوم بها , و لا تعد ايرادات عامة , مثال على ذلك / التأمينات الذي يلتزم بدفعهِ المقاولون المتعاقدون مع الحكومة ضماناً لتنفيذ مشروع معين لا تعد ايراداً عاماً رغم انهُ يدخل خزانة الدولة ,إذ إن هذهِ الاخيرة ستقوم بردهِ اليهم عندما ينتهون من تنفيذ اعمالهم على النحو المتفق عليهِ , كذلك عندما يتم رد هذهِ الاموال اليهم فإن ذلك لا يعتبر من قبيل النفقة العامة رغم أن هنالك خروجاً للأموال من خزانة الدولة , إن هذهِ الحسابات الخاصة بهذهِ الصورة لا تعد استثناء من مبدأ وحدة دون اضافة مبالغ الى ايراداتها أو الى نفقاتها , اي انها لا تعتبر في الحقيقة ايرادات أو نفقات عامة [2]

3- <u>قاعدة عمومية الموازنة أو شمولها</u> :-

يقصد بهذهِ القاعدة أن تظهر جميع تقديرات النفقات و الايردات العامة في وثيقة واحدة دون اجراء مقاصة بين الاثنين , و اذا كانت قاعدة وحدة الموازنة كما رأينا تهدف الى إعداد وثيقة واحدة لموازنة الدولة , فإن قاعدة العمومية تهدف الى إن يسجل في هذهِ الوثيقة و بالتفضيل كل

[1] آعاد حمود القيسي , مصدر سبق ذكره , ص 111
[2] سوزي عدلي ناشد , ص 292

تقدير لنفقة أو ايراد دون ان يحدث مقاصة بين نفقات بعض المرافق (الهيئات العامة) و بين ايراداتهِ , و هذا يعني أن الموازنة لا تظهر سوى رصيد الفرق بين تقديرات نفقات المرفق و تقديرات ايراداتهِ (الموازنة الصافية) , و قد روعيت هذهِ القاعدة في جميع الدول تقريباً نتيجة توسع نطاق حقوق المجالس النيابية في الرقابة على اعمال السلطة التنفيذية , و هذا من شأنهِ أن يحد من ظاهرة الاسراف الحكومي في الانفاق العام الذي يحقق ايرادات تتجاوز نفقاتهِ أن يسرف في النفقات , حتى و لو لم تكن ضرورية , لانهُ لا يجد رقابة السلطة التشريعية على بنود نفقاتهِ و ترد على هذهِ القاعدة بعض الاستثناءات و خاصةً بالنسبة للمشروعات الاقتصادية التي تديرها الدولة و بعض الهيئات العامة التي تتمتع باستقلال مالي فيها و خاصةً النشاط المالي , و إذا كانت قاعدة عمومية الموازنة قد هدفت الى احكام رقابة السلطة التشريعية على نشاط الحكومة المالي من خلال اجازة ايرادات و نفقات المرافق الحكومية , فإن الى جانبها قاعدتين اخرتين [1] :-

أ- **قاعدة عدم تخصيص الايرادات :-**

و هذا يعني الا تخصص مصدر ايراد معين من قنوات الايراد للانفاق انما ينبغي أن يدرج الاثنان معاً (الايراد و الانفاق) في الحسابات المختصة بها ضمن الموازنة طبقاً لقاعدة عمومية الموازنة , أي منع توجيه أي حصيلة ايراد عام معين الى نفقة محددة [2]

ب- **قاعدة تخصيص الاعتمادات :-**

و تعني أن تصديق المجالس النيابية على النفقات العامة الواردة في الموازنة لا يجوز أن يكون اجمالياً و انما يجب أن يخصص مبلغ معين لكل من انواع الانفاق , مما يتيح لهذهِ المجالس ممارسة دورها في الرقابة على الانفاق بتفضيلاتهِ ,و يقيد السلطة التنفيذية في الانفاق في حدود المبالغ التي صادقت عليها السلطة التشريعية دون تجاوزها , اللهم الا بعد حصول إذن مسبق و رغبة في التخفيف من حدة هذهِ القاعدة , حيث اصبحت تمثل قيداً يعوق النشاط المالي للدولة , و كذلك اكتفت المجالس النيابية بالموافقة على

[1] خالد الخطيب و احمد سامية , أُسس المالية العامة , دار وائل للطباعة , عمان , الاردن , 2003, ص270

[2] أوكيل محمد أمين , محاظرات في قانون الميزانية العامة , جامعة عبدالرحمن ميرة , كلية الحقوق و العلوم السياسية , 2014 – 2015 , ص 28

عدة اقسام النفقات العامة بالنسبة لكل مرفق عام , ثم تنقسم هذهِ بدورها الى اقسام أخرى

4- قاعدة وحدة توازن الموازنة :-

و يقصد بها توازن موارد الدولة و استخدامهاتها عن طريق تدبير الاموال اللازمة لمقابلة الاستخدامات , بمعنى آخر أن يتساوى مجموع النفقات الكلية للموازنة مع مجموع الايرادات الكلية المقابلة لتغطية هذهِ النفقات , إن أول من نادى بهذا المبدأ المدرسة التقليدية التي كانت تؤمن بتوازن الموازنة , إذ كانت تتلائم مع الظروف التي كانت سائدة حتى الحرب العالمية الاولى فكان دور الدولة آنذاك ينحصر بادارة المرافق العامة التقليدية , أما في المالية الحديثة فقد أتسع نطاق دور الدولة , و أصبحت الموازنة اداة من ادوات السياسة المالية التي تلجأ اليها الدولة لتحقيق اهدافها الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية , حيث يمكن زيادة النفقات العامة أو الحد منها و رفع اسعار الضرائب أو تخفيضها و عقد القروض و سدادها تبعاً لأوضاعها العامة , و نتيجة لذلك فقدت قاعدة توازن الموازنة صفتها و اصبحت الموازنة تنظم بفائض أو عجز و احياناً بتوازن وفقاً لما يحقق توازن الاقتصاد القومي ككل , و بالاضتفة للقواعد التي ذكرنها فإن هنالك الكثير من المبادئ التي يجب أن تتصف بها الموازنة العامة للدولة مثل مبدأ وضوح الموازنة , إذ ينبغي أن يتم صياغة الموازنة بالوضوح الكافي الذي يساعد من تفهم محتوياتها من حيث التبويب و التصنيف لبيانات و بنود الموازنة المختلفة , كما أن العديد من الكُتاب يوصي بضرورة الاخذ بمبدأ دقة الموازنة من حيث دقة تقدير الايرادات و النفقات ما أمكن ذلك حتى تكون الموازنة العامة واقعية ,كذلك يجب أن تتميز الموازنة بالمرونة العامة من حيث تنفيذها , حتى تصبح الموازنة العامة قانوناً يلتزم بهِ سواء في الانفاق أو جمع الايرادات , لابد أن تكون الموازنة وثيقة شرعية موافقاً عليها من السلطة التشريعية [1].

5- قاعدة عدم التخصيص :-

يقصد بهذهِ القاعدة عدم جواز تخصيص ايراد معين لتغطية نفقة معينة [2], أي أن ايرادات الدولة تستخدم للانفاق منها على برامج و انشطة الدولة المختلفة دون أن يخصص ايراد معين بذاتهِ لمواجهة أوجه انفاق معينة

---

[1] سليمان , احمد اللوزي و فيصل مرار , الموازنات العامة بين النظرية و التطبيق , الطبعة الاولى , دار الميسرة للطباعة و النشر , عمان , الاردن , 1997 , ص 25

[2] عبد الصاحب صالح عبد الصاحب , الموازنة العامة للدولة و اتجاهات تطويرها , رسالة ماجستير , كلية الادارة و الاقتصاد , جامعة بغداد , 1989 , ص 15

بذاتها أو لجهات معينة , إن هذا المبدأ يُعد مكملاً لمبدأ شمول الموازنة , و مع ذلك فإن هذا التقارب لا يمنع من وجود فرق واضح بين المبدأين و لا يشكلان مبدأ واحداً كما يعتقد البعض , فالشمول يمنع اجراء المقاصة الحسابية , بينما يحرم عدم التخصيص أن تكون هنالك صلة قانونية بين الايرادات و النفقات , ‘ن حكمة قاعدة عدم التخصيص تتضح من إنهُ اذا خصصت ايرادات معينة لتمويل نوع معين من الخدمات و قلت الايرادات في فترة ما فإنهُ سيتعذر الانفاق على هذهِ الخدمات بطريقة صحيحة , و بالعكس اذا ازدادت الايرادات فقد تؤدي هذهِ الزيادة الى التبذير و الاسراف في الانفاق , فإن قاعدة عدم التخصيص تمكن الدولة من استغلال مواردها إستغلالاً أمثل , أي لأشباع حاجاتها العامة تبعاً لأهميتها النسبية [1]

[1] الاء مصطفى عبد القادر , اسلوب إعداد الموازنة العامة للدولة وفق قانون الادارة المالية و الدين العام , اطروحة دكتوراه , المعهد العالي للدراسات المحاسبية و المالية , جامعة بغداد , 2007 , ص 39

المبحث الثاني

مفهوم السياسة النقدية

تعد السياسة النقدية في الوقت المعاصر اداة رئيسية من الادوات الاقتصادية العامة للدولة و قد طرأ على مفهوم السياسة النقدية العديد من التطورات من حيث الوظائف و الاهداف بتطور النظريات النقدية و تعقد المشاكل الاقتصادية , و يرجع ظهور السياسة النقدية كفهوم محدد في أواخر القرن التاسع عشر , إذ اقتصر دور السياسة النقدية بالمحافظة على عرض النقد عند درجة تكفل استقرار الاسعار داخل الاقتصاد الوطني و استمر الوضع على ما هو عليهِ حتى ازمة الكساد العالمي (1929 – 1933) و عجز السياسة النقدية عن وضع الحلول المناسبة و ظهور الفكر الكينزي الذي دعا بضرورة تدخل الدولة من خلال زيادة الانفاق الحكومي لتميز الطلب الكلي داخل الاقتصاد و معالجة الركود الاقتصادي و تحقيق النمو الاقتصادي المطلوب [1] , و بعد الحرب العالمية الثانية اتجهت بلدان العالم و خاصةً النامية منها نحو تحقيق برامج التنمية الاقتصادية و اجاه الحكومات نحو الاستدانة و ظهور مشاكل التنمية الاقتصادية و حدوث اختلالات داخلية و خارجية استوجب القيام بالعديد من الاجراءات الاقتصادية و كانت أغلب تلك الاجراءات نقدية بجانب بعض الاجراءات النقدية لتحقيق الاهداف الاقتصادية و معالجة اي مشكلة اقتصادية مما تطلب تطوير اساليب و وسائل و اهداف السياسة النقدية , و هذا المبحث يهدف الى التعرف الى السياسة النقدية :-

المطلب الاول / مفهوم النقود و السياسة النقدية :-

أولاً / مفهوم النقود و مكوناتهِ :-

من الطبيعي ان اهمية النقود تبدأ من خلال ممارسة السياسة النقدية و اذا ما اتفقا على العناصر الداخلة في النقود فإن تعريفاً محدداً لها يعتمد على ما تقوم بهِ من وظائف كونها تلقى القبول العام لانها وسيط للتبادل و مقياس للقيم و مستودع لهُ أيضاً و كوسيلة للمدفوعات الآجلة و على هذا الاساس فالتعريف الموجز للنقود هو (ان النقود هو كل ما تفعلهُ النقود , لقد برزت في الاقتصادات الحديثة عدة مفاهيم حول تعريف النقود و التي تعتمد بدورها على الوظائف التي تؤديها فهنالك تعريف بالمعنى الضيق و يرمز

[1] عبد المنعم السيد علي , دراسات في النظرية النقدية , الطبعة الاولى , مطبعة العاني , بغداد , 1970 , ص364- 365

له (M 1) , و المعنى الواسع للنقود يرمز لهُ (M2) و التعريف بالمعنى الاوسع يرمز لهُ (M3) و الشكل الاتي بوضوح تلك المفاهيم [1]:-

شكل (1)
المجاميع النقدية المتاحة في الاقتصادات المعاصرة

المصدر : من اعداد الباحث

[1] محمد عبد العزيز عجيمة و مدحت محمود العقاد , النقود و البنوك و العلاقات الدولية , دار النهضة العربية للطباعة, بيروت , 2003 , ص22

ثانياً / مفهوم السياسة النقدية :-

و تعرف السياسة النقدية هي السياسة التي يتبعها البنك المركزي للتأثير على السيولة النقدية المتاحة للتداول في الاقتصاد الوطني [1] , و تعرف هي ئاحدى مكونات السياسة الاقتصادية و يقصد بها مجموعة من الاجراءات التي تتخذها السلطة النقدية في المجتمع لغرض الرقابة على الحكومة و التأثير عليهِ بما يتفق مع تحقيق الاهداف الاقتصادية التي تصب اليها الحكومة [2] , و تعرف هي مجموعة من الاجراءات اللازمة التي تمكن السلطات النقدية من ضبط عرض النقد أو التوسع النقدي ليتماشى و حاجة المتعاملين الاقتصاديين و هي هدف البنك المركزي في ممارستهِ للرقابة على النقود [3] , و تعرف هي مجموعة من الاجراءات المعتمدة للحكومةأو السلطة النقدية (البنك المركزي) لإدارة عرض النقود و سعر الفائدة بهدف الوصول الى الاقتصاد الوطني الى مرحلة التشغيل الكامل و المحافظة عليهِ من التضخم [4] .

المطلب الثاني / أهداف السياسة النقدية :-

أولاً / الاهداف الاولية : -

و تمثل الاهداف الاولية حلق البداية في تطبيق السياسة النقدية و هي متغيرات يحاول البنك المركزي أن يتحكم فيها للتأثير على الاهداف الوسيطة و تتكون من مجموعة من المتغيرات هي :-

1- القاعدة النقدية و الاحتياطيات :-

و تشمل مجموعة الاحتيطيات و القاعدة النقدية و الاحتياطيات المقترضة :-

أ- القاعدة النقدية :-

و هي النقود المتداولة لدى الجمهور و الاحتياطيات المصرفية , كما إن النقود المتداولة تضم الاوراق النقدية و النقود المساعدة , أما الاحتياطيات المصرفية فهي تشمل ودائع البنوك لدى البنك المركزي و تضم الاحتياطيات الاجبارية و الاحتياطيات الاضافية و النقود الحاضرة خزائن البنوك

---

[1] عبد الوهاب الامين و زكريا عبد الحميد باشا , مبادئ الاقتصاد الكلي , الجزء الثاني , دار المعرفة , الكويت , 1983 , ص179

[2] احمد زهير شامية , اقتصاديات النقود و المصارف , منشورات جامعة حلب الحقوقية , كلية الاقتصاد , مديرية الكتب و المنشورات الجامعية , 2000, ص323

[3] عبد المجيد قدي , المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية , ديوان المطبوعات , الجزائر , 2003, ص 53

[4] سامي خليل , النظريات و السياسة النقدية , شركة كاظمة للنشر و التوزيع و الترجمة , الكويت , 1983 , ص 465

ب- الاحتياطيات المتوفرة للودائع الخاصة [1] :-

و تمثل الاحتياطيات الاجمالية مطروحاً منها الاحتيطيات الاجبارية على ودائع الحكومة و الودائع لدى البنوك الاخرى , أي بمعنى آخر الاحتياطيات على الودائع للمتعاملين الاقتصاديين من غير الدولة و النظام المالي

ت- الاحتياطيات غير المقترضة :-

و هي التي تساوي الاحتياطيات الاجمالية المتوفرة لدى البنوك بعد انتزاع الاحتياطيات البنكية السابق ذكرها مطروحاً منها الاحتياطيات المقترضة اي كمية القروض التي تم منحها من طرف البنك [2]

2- الاحتياطيات الحرة و اسعار الفائدة :-

و تحتوي على الاحتياطيات الحرة و سعر فائدة الارصدة البنكية و اسعار الفائدة على الاخرى في سوق النقد التي يمارس البنك المركزي عليها رقابة قوية حيث :-

أ- الاحتياطيات الحرة :-

و تمثل الاحتياطيات الفائضة لدى البنوك لدى البنك المركزي من غير الاحتياطي الاجباري مطروحاً منها الاحتياطيات التي اقترضتها هذهِ البنوك من البنك المركزي و تسمى صافي الاقتراض

ب- فائدة الارصدة البنكية :-

و هو سعر الفائدة على الارصدة المقترضة لمدة قصيرة (ليلة واحدة , يوم) أو اكثر بين البنوك

ت- اسعار الفائدة الاخرى :-

و هي معدلات الفائدة على اذونات الخزينة و الاوراق التجارية و معدل الفائدة الذي تفرضهُ البنوك على أفضل العملاء و معدل الفائدة على قروض البنوك فيما بينها .

ثانياً / الاهداف الوسيطة :-

بغية الوصول الى تحقيق اهداف السياسة النقدية النهائية , فإن البنك المركزي سوف يحدد مجموعة من الاهداف الوسيطة و هي المتغيرات النقدية القابلة للمراقبة بواسطة السلطات النقدية و ادوات السياسة النقدية تؤثر على الاهداف الاولية هذهِ الاخيرة تؤثر على الاهداف الوسيطة , و

[1] باري سيجل , النقود و البنوك و الاقتصاد , ترجمة طه عبدالله المنصور, دار المريخ للطباعة , الرياض , السعودية , 1984 , ص 300

[2] رقية ابو خضير , محاظرات في الاقتصادي النقدي , جامعة محمد الصديق , كلية العلوم الاقتصادية و الادارية , 2014, ص 51

على البنك المركزي أن يراعي الشروط التالية عند اختيارهِ لهذهِ الاهداف , هي [1]:-

1- أن يكون ذو طابع نقدي
2- ان يكون قابل للقياس
3- أن يكون للبنك المركزي قدرة كبيرة على التحكم فيهِ و توجيههِ
4- أن يكون لهُ اثر مباشر أو غير مباشر على الاهداف النهائية المراد الوصول اليها .

و تشمل الاهداف الوسيطة لسياسة النقدية هي كالآتي :-

أ- **معدل الفائدة :-**

و هنالك العديد من معدلات الفائدة في الاقتصاد و لكن ما يهتم البنك المركزي بضبطهِ بشكل مباشر هو معدل اعادة الخصم و هو أدنى معدل فائدة في الاقتصاد و يتعامل بهِ المركزي مع النظام المالي و هو يؤثر على باقي المتعاملين الماليين عند تحديد معدلات الفائدة التي يتعاملون بها .

ب- **سعر الصرف :-**

إن معدل صرف النقد هو مؤشر هام حول الاوضاع الاقتصادية لدولة ما , و ذلك بالمحافظة على هذا المعدل حتى يكون قريباً من مستواه لتعادل القدرات الشرائية و قد يركز البنك المركزي على سعر الصرف كهدف وسيط إذا اراد الوصول الى تحسين وضعية ميزان المدفوعات أو الحفاظ على استقرار قيمة العملة [2].

ت- **المجمعات النقدية :-**

و تعتبر من اكثر الاهداف الوسيطة استخداماً من طرف البنوك المركزية , فالوصول الى معدلات نمو المجمعات النقدية يكون قريباً من معدل نمو الاقتصاد يعتبر غاية رئيسية تسعى اليها اغلب البنوك المركزية و هنالك العديد من المجاميع النقدية كما مر معنا احدها مرتبطاً بطبيعة الاهداف النهائية التي يسعى اليها البنك المركزي و كذلك مدى تطور الادوات النقدية المتضمنة فيها .

---

[1] احمد ابو الفتوح الناقة , نظرية النقود و البنوك و الاسواق المالية , مؤسسة شباب الجامعة , الاسكندرية , مصر, 1987 ,ص 139
[2] قدي عبد المجيد , مصدر سبق ذكره , ص 75

ثالثاً / الاهداف النهائية :-

و تعرف الاهداف النهائية للسياسة النقدية بإنها تلك المؤشرات التي يسعى بلد ما الى تحقيقها في اطار الاهداف الاقتصادية الكلية [1] , و تتمثل مجموعة من الاهداف الاقتصادية اهمها :-

1- تحقيق استقرار المستوى العام للأسعار :-

و هو من اهم اهداف السياسة النقدية , حيث تسعى كل دولة الى تلافي التضخم و احتواء تحركات الاسعار الى أدنى مستوى لها ومن ثم تحقيق الاستقرار النقدي و الاقتصادي [2]

2- تحقيق توازن ميزان المدفوعات و تحسين قيمة العملة :-

و يتم ذلك عن طريق قيام البنك المركزي بتكييف سعراعادة الخصم و بالتالي تقليل حجم الائتمان و الطلب المحلي على السلع و الخدمات , الامر الذي يخفض من حدة ارتفاع المستوى العام للاسعار داخل الدولة و بالتالي يؤدي الى تشجيع الصادارات و تقليل الاقبال على شراء السلع الاجنبية و دخول رؤوس الاموال الاجنبية نتيجة ارتفاع اسعار الفائدة و هو ما يساهم في تقليل العجز في ميزان المدفوعات

3- المساهمة في تحقيق التوظيف الكامل :-

و تقوم السلطة النقدية بزيادة المعروض النقدي في حالة الكساد و البطالة لتزيد الطلب الفعال , فيزداد بذلك الاستثمار و التشغيل

4- تحقيق النمو الاقتصادي :-

و هنا تكون مهمة السياسة النقدية هي التأثير في معدل الائتمان من خلال التوسع الائتماني و المعروض النقدي و ذلك حتى يمكن الوصول الى مرحلة الانطلاق التي تضع الاقتصاد الصحيح في مسار نحو النمو السريع.

و يتضح من الشكل مجموعة اهداف السياسة النقدية [3]:-

---

[1] نبيل حشاد , استقلالية البنوك المركزية بين التأييد و المعارضة , اتحاد المصارف العربية , بيروت , 1994 , ص50

[2] عبد المطلب عبد الحميد , السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي / تحليل كلي , مجموعة النيل العربية , القاهرة , مصر , 2003 , ص92

[3] علي توفيق الصادق و آخرون , السياسة النقدية في البلدان العربية (النظرية و التطبيق) , صندوق النقد العربي , معهد السياسات الاقتصادية , مؤسسة اكسبرس للطباعة , العدد الثاني , ابو ظبي , الامارات العربية , 1996 , ص 34

الشكل (2)

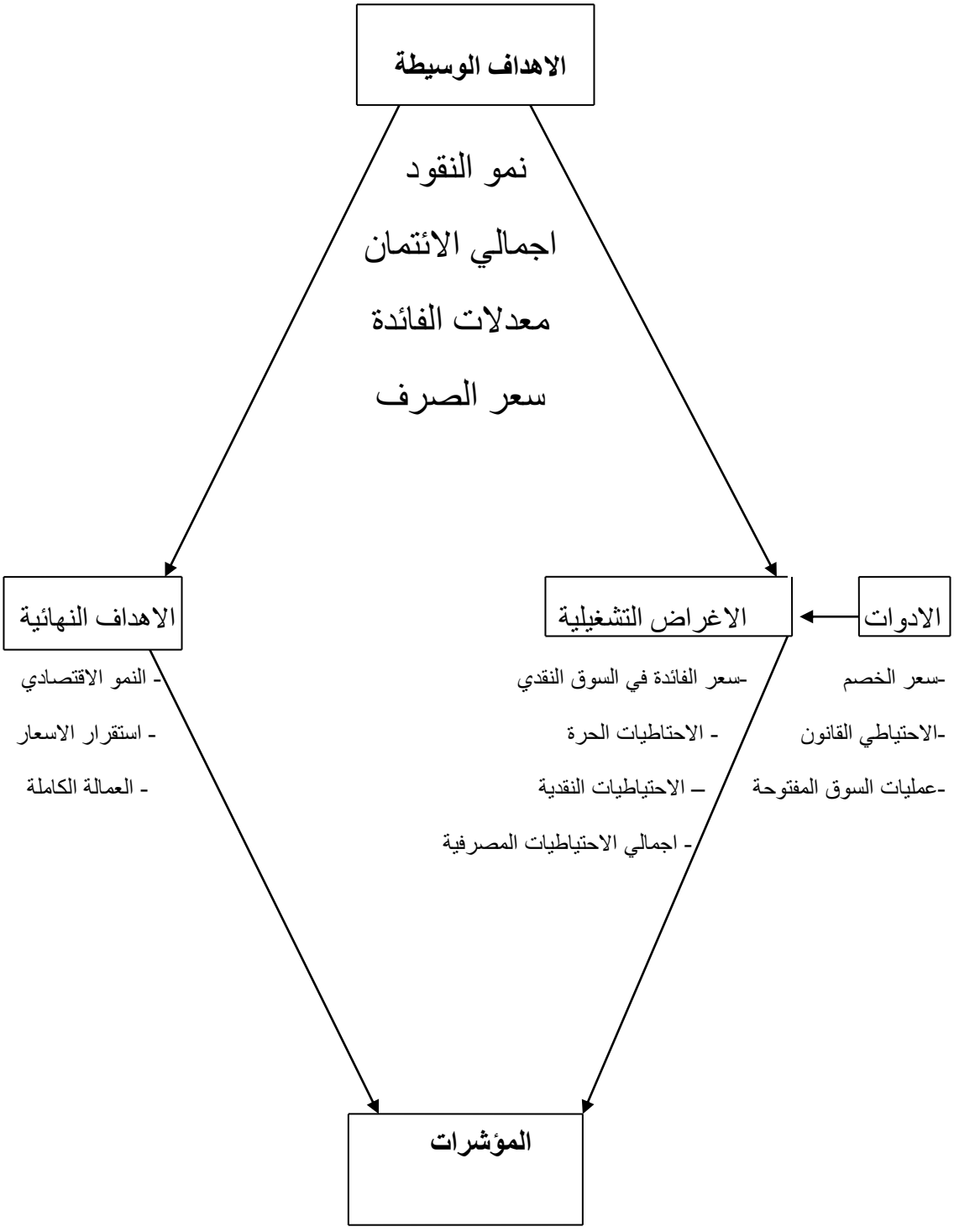

المطلب الثالث / أدوات السياسة النقدية :-

و تعني الأسعار و الكميات التي تقع تحت التحكم المباشر للسلطة النقدية مثل عناصر ميزانياتها و اسعار الخصم و تقوم السلطة النقدية باجراء

تعديلات في مستويات تلك العناصر وصولاً الى اهدافها النهائية و تتضمن ادوات السياسة النقدية نوعين :-

أولاً / ادوات مباشرة (ادوات نوعية) :-

و هذا النوع يستهدف استخدام انواع محدودة من الائتمان الموجه نحو قطاع معين تسعى السلطة النقدية لتنشيطهِ كالزراعة و البناء و الصناعة او لأحد اغراض الانفاق كالبيع بالتقسيط و الرهن العقاري و شراء الاسهم في السوق النقدية و من امثلتها السقوف النوعية للائتمان و اسعار الفائدة على انواع معينة من القروض و الودائع , و تعني الوسائل النوعية ضرورة حصول الموافقة المتبعة للسلطة النقدية المختصةعلى قيام البنوك التجارية في منح انواع معينة من القروض و انواع معينة من الاستثمارات و تمثل هذهِ الوسائل اداة من ادوات (وسائل) السياسة النقدية و يقتصر اثرها على نوع الائتمان و ليس حجمهِ , فهي تعمل على توجيهِ الائتمان , لذلك فهي وسيلة لاعداة تخصيص الموارد بين الاستخدامات المختلفة و لذا فقد استعملت الرقابة النوعية أو ما يسمى بالرقابة الائتمانية الانتقائية لشجيع أو الحد من الائتمان المصرفي و ذلك لغرض تنشيط نشاطات انتاجية محدودة في الحقول الاقتصادية المعينة , لذا اصبحت هذهِ الوسائل تحظى بأهمية بالغة جداً في البلدان النامية بصفة خاصة[1] و من اهم هذهِ الوسائل هي :-

1- تنظيم الائتمان بالنسبة للمستهلكين [2]:-

يتمثل هذا النوع من الرقابة على الائتمان بالنسبة للمستهلكين و ذلك من خلال تحقيق الرقابة على نظم التقسيط في شراء السلع الاستهلاكية المعمرة و التي تعتبر احد الوسائل الهامة للرقابة النوعية على الائتمان , إذ استخدمت اصلاً في الولايات المتحدة الامريكية , و يلاحظ إن هذهِ الوسيلة نافعة و مكملة للرقابة على التضخم و تحقيق الاستقرار في الاقتصاد الوطني و لهذهِ الوسيلة أهمية اكبر في البلدان المتقدمة عنها في النامية و يعود السبب في ذلك الى تنامي بيع السلع الاستهلاكية المعمرة في الاولى وفقاً لنظام التقسيط عنهُ في الدول النامية

[1] عبد المنعم السيد علي , دور السياسة النقية في التنمية الاقتصادية , المنظمة العربية للتنمية و الثقافة و العلوم , معهد البحوث و الدراسات العربية , 1975, ص621

[2] سامي خليل , النقود و البنوك , الطبعة الاولى , الكتاب الاول , الكويت , 1982 , ص621

2- تنظيم الاقتراض بضمان السندات عن طريق تحديد هامش الضمان :-

هذا النوع من الرقابة يتم عن طريق تنظيم الائتمان بالسماح للافراد و خاصةً المضاربين منهم بالاقتراض من البنوك لضمان السندات المشتراة سابقاً بشرط التقييد بهامش الضمان و تعتبر هذهِ الوسيلة من الوسائل الفعالة في مجال تحقيق الرقابة على الائتمان للمضاربة دون أن تؤثر في نفس الوقت على مقدار الائتمان المتاح في مجالات النشاط الاقتصادي النتجة مثل (الصناعة , التجارة , النقل ,..... الخ) و هي وسيلة مهمة أيضاً للحد من التنظيم [1].

ثانياً / ادوات غير مباشرة (ادوات كمية) :-

و هي الادوات التي تستهدف تحديد الحجم الكلي للائتمان المتاح دون التأثير عليهِ نحو تخصيصه باتجاه الاستعمالات المختلفة ومن الامثلة على تلك استخدام الاحتياط استخدام الاحتياط القانوني و سعر الخصم و عمليات السوق المفتوحة و التدخل في سوق الصرف [2] , و تستعين السلطة النقدية لتنفيذ سياستها النقدية و ادارة شؤون عرض النقد و الائتمان كما و تؤثر في الطلب عليهِ من خلال ثلاث وسائل :-

1- سعر الخصم :-

هو عبارة عن السعر أو الثمن الذي يتقاضاه البنك المركزي مقابل تقديم القروض و خصم الاوراق التجارية خلال المدة القصيرة التي بحوزة البنوك التجارية , إذ لا تستطيع الاخيرة خلف الائتمان أو اعطاء القروض بطريقة مستقلة دون توافر السيولة اللازمة و بالتالي فهي مضطرة للجوء الى البنك المركزي لأعادة خصم ما لديها من اوراق تجارية وكمبيالات و يستطيع البنك المركزي ز من خلال تحديد و تغيير سعر الخصم أن يؤثر في حجم الائتمان الممنوح , فإذا كان الهدف تقييد حجم الائتمان كأن يكون في فترة الانتعاش الاقتصادي , فإنهُ يعمل الى رفع الخصم و بالعكس إذا كان يرغب في زيادة حجم الائتمان في فترة الكساد الاقتصادي فإنهُ يعمل الى تخفيض السعر و يحدث هذا التغيير بالسعر تاثيرات على كمية و وسائل الدفع من جهة و على اسعار الفوائد في الاقتصاد الوطني من جهة اخرى ,

[1] حسن غازي عناية , التضخم المالي , الطبعة الثانية , دار الشهاب للطباعة , الجزائر , 1986, ص139
[2] علي توفيق و آخرون , مصدر سبق ذكرهِ , ص37-38

و يمكن القول إن سعر الخصم هو وسيلة توجيه للتأثير على اسعار الفوائد و في حجم الائتمان الممنوح و اتجاهات السوق النقدية [1]

2- عمليات السوق المفتوحة :-

و تعرف عمليات السوق المفتوحة إنها قيام البنك المركزي ببيع أوشراء الاوراق المالية و التجارية و خاصةً السندات الحكومية , و في السوق النقدية تهدف التأثير على كمية النقود المتداولة في المجتمع و حجم الائتمان حسب الظروف الاقتصادية السائدة , و تبعاً للهدف المراد تحقيقه في اطار سياستهِ النقدية , فعندما يستهدف البنك المركزي زيادة سيولة السوق النقدية بصفة عامة و سيولة البنوك التجارية علو وجه الخصوص عن طريق السياسة النقدية التوسعية , يدخل البنك المركزي الى السوق مشتري للاوراق المالية و التجارية , في حين يكون بائعاً لها عند استهدافهِ العكس في اطار السياسة النقدية التقييدية (الانكماشية) [2]

3- نسبة الاحتياطي القانوني :-

و هي النسبة التي لا بد من أن تحتفظ بها البنك التجاري من كل وديعة فيهِ , هذه النسبة يحتفظ بها البنك التجاري بشكل نقود سائلة كإحتياطي لدى البنك المركزي و لا يحصل مقابلها على فائدة , و تكون هذهِ النسبة هي الحد الادنى للاحتياطي الذي يحتفظ بهِ أي بنك تجاري دون تمييز , و البديهي ان تغير هذهِ النسبة يؤثر على مقدرة هذهش البنوك على الاقراض و توفير سيولة نقدية للتداول في الاقتصاد الوطني [3]و و خلاصة ما تقدم فإن مدى فعالية الوسائل التقليدية للسياسة النقدية يعتمد على توافر ثلاث شروط [4] :-

أ- وجود سوق نقدية و مالية منتظمة و متطورة و واسعة

ب- ممارسة البنوك التجارية لعمليات سعر اعادة الخصم لدى البنك المركزي

ت- احتفاظ البنوك التجارية باحتساطيات نقدية ثابتة لدى البنك المركزي و عدم وجود احتياطيات نقدية فائضة كبيرة لديها .

---

[1] مصطفى رشدي شيحة , الاقتصاد النقدي و المصرفي , مؤسسة شباب الاسكندرية , مصر , 1985 , ص 249

[2] عبد المنعم مبارك و محمد يونس , اقتصاديات النقود و الصيرفة و التجارة الدولية , الدار الجامعية , الاسكندرية , مصر و 1996 , ص 170

[3] عبد الوهاب الامين و زكريا عبدالحميد باشا , مصدر سبق ذكره , ص 180

[4] عبد المنعم السيد علي , دراسة في انقود و النظرية النقدية , مصدر سبق ذكره , 409

المبحث الثالث

الاطار التطبيقي

تحليل اثر الموازنة العامة على السياسة النقدية

للمدة (2003-2015)

أولاً / الموزانة العامة في العراق للمدة (2003 – 2015) :-

و يتضح من الجدول رقم (1) , إن الموازنة في العراق تسجل فائض مستمر و على التوالي إذ بلغت (9,253,798 , 865,248 , 14,127,715 , 10,986,566 , 15,568,219 , 20,848,807 , 2,642,328 , 44,004 , 30,049,726 , 14,677,648) في الاعوام (2003 , 2004 , 2005, 2006, 2007 , 2008 , 2009, 2010 , 2011 , 2012) , و لكن سجلت عجز في الاعوام التالية (2013 , 2014 , 2015) .

الجدول (1)

بينات الموازنة العامة في العراق

السنوات	الايرادات	نسبة النمو %	النفقات	نسبة النمو %	الفائض أو العجز (الايرادات- النفقات)
2003	10,892,548	-	20,1463,46	-	9,253,798
2004	32,117,491	15	32,982,739	60	865,248
2005	26,375,175	18-	40,502,890	23	14,127,715
2006	38,806,679	46	49,055,545	20	10,986,566
2007	39,031,232	2	54,599,451	11	15,568,219
2008	59,403,375	51	80,252,182	47	20,848,807
2009	52,567,052	11-	55,209,303	31-	2,642,328
2010	70,134,201	34	70,178,392	27	44,004
2011	78,757,666	11	108,807,392	54	30,049,726
2012	105,139,567	34	119,817,224	10	14,677,648
2013	119,127,556	13	113,840,076	5-	-5,287,480
2014	113,473,517	5-	105,609,846	7-	- 7,863,671
2015	70,397,515	38-	66,470,252	37-	-3,927,263

المصدر : من إعداد الباحث بالاعتماد على وزارة التخطيط , الجهاز, المركزي للإحصاء , النشرات السنوية المختلفة

و يتضح من الجدول رقم (2) , معدلات الفائدة في العراق إذ بلغت (5% , 6% , 7% , 16% , 20%) و هي في زيادة مستمرة على التوالي للاعوام (2003 , 2004, 2005 , 2006 , 2007) , و لكن انخفض الى (15% , 11% , 7%) في الأعوام (2008, 2009, 2010) , و انخفض الى معدل (6%) في الاعوام (2011 , 2012 , 2013) , و انخفض الى معدل (5 %) في الاعوام (2014, 2015) .

و بلغت نسبة الاحتياطي القانوني هي (25 %) في الأعوام (2003 , 2004 , 2005 , 2006 , 2007 , 2008 , 2009) , و لكن انخفض الى (15 %) في الاعوام التالية (2011, 2012, 2013 , 2014 , 2015)

الجدول رقم (2)

بيانات السياسة النقدية في العراق

للمدة (2003 – 2005)

السنوات	سعر	معدل نمو سعر	نسبة الاحتياطي	معدل النمو

	الفائدة	الفائدة %	القانوني %	
2003	5	-	25	-
2004	6	20	25	-
2005	7	16	25	-
2006	16	12	25	-
2007	20	25	25	-
2008	15	-25	25	-
2009	11	-26	25	-
2010	7	-36	15	- 0.4
2011	6	-14	15	- 0.4
2012	6	-	15	-
2013	6	-	15	-
2014	5	-16	15	-
2015	5	-	15	-

المصدر : من إعداد الباحث بالاعتماد على بيانات البنك المركزي العراق , النشرات السنوية المختلفة

الاستنتاجات و التوصيات

أولاً / الاستنتاجات :-

1- إن الموازنة العامة هي إحدى عناصر المالية العامة و التي تتكون بالنفقات العامة و الايرادات العامة
2- إن السياسة النقدية هي إحدى مكونات السياسات الاقتصادية الكلية و هدفها الأساسي التحكم على عرض النقد و تكلفة الائتمان(سعر الفائدة)
3- بينت نتائج البحث إن الموازنة العامة في العراق تشهد فائض للمدة(2003-2012)
4- بينت نتائج البحث إن الموازنة العامة لديها عجز للمدة (2013-2015)
5- بينت نتائج البحث إن اسعار الفائدة في زيادة مستمرة للمدة (2003 - 2007)
6- بينت نتائج البحث إن نسبة الإحتياطي القانوني بلغت نسبة 25 % للمدة (2003-2009) و انخفضت الى 15% للمدة (2010- 2015)

ثانياً / التوصيات :-

1- التغلب على الدين العام يجب التعامل مع التشخيص الحقيق لهذا العام العجز و اسبابهِ باعتبارهِ عجز هيكلي و ليس عجز دوري
2- تحقيق العدالة الضريبية و ذلك بإعادة تقسيم الشرائح الضريبية
3- ضرورة إتباع السياسات الاقتصادية الكفيلة بالقضاء على الاختلال بين قطاعات الاقتصاد
4- العمل على تطوير السياسة الإنفاقية لتتلائم مع التغيرات في مستويات الأسعار بكل شفافية
5- على الحكومة أن ترشد النفقات وتزيد من تحصيل الإيرادات , بحيث أن لا تتجاوز النفقات نمو الايرادات في الحالات الحتمية ، و الحد من الانفاق العام الترفي حتى لا يتحمل القطاع الخاص عبء تمويله دون أن يستفيد من مردود هذه النفقات
6- قيام الدولة ان تقوم بتقييم البرنامج الزمني لتنفيذ برنامج الإصلاحات الاقتصادية والمالية و معالجة الاختلالات التي صاحبت تنفيذ البرنامج

المصادر

أولاً / الكتب :-

1- احمد ابو الفتوح الناقة , نظرية النقود و البنوك و الاسواق المالية , مؤسسة شباب الجامعة , الاسكندرية , مصر, 1987

2- احمد زهير شامية , اقتصاديات النقود و المصارف , منشورات جامعة حلب الحقوقية , كلية الاقتصاد , مديرية الكتب و المنشورات الجامعية , 2000

3- اسماعيل حسين أحمر , المحاسبة الحكومية من التقليد الى الحداثة , الطبعة الاولى , دار الميسرة للطباعة , عمان , الاردن , 2003

4- أوكيل محمد أمين , محاظرات في قانون الميزانية العامة , جامعة عبدالرحمن ميرة , كلية الحقوق و العلوم السياسية , 2014 – 2015

5- باري سيجل ,النقود و البنوك و الاقتصاد , ترجمة طه عبدالله المنصور, دار المريخ للطباعة , الرياض , السعودية , 1984

6- حسن غازي عناية , التضخم المالي , الطبعة الثانية , دار الشهاب للطباعة , الجزائر , 1986,

7- حنا رزوقي الصائغ , المحاسبة الحكومية و الادارة المالية , الطبعة الخامسة , مطبعة دار الزمان , بغداد , 1989

8- خالد الخطيب و احمد سامية , أُسس المالية العامة , دار وائل للطباعة , عمان , الاردن , 2003

9- رقية ابو خضير , محاظرات في الاقتصادي النقدي , جامعة محمد الصديق , كلية العلوم الاقتصادية و الادارية , 2014

10- سامي خليل , النقود و البنوك , الطبعة الاولى , الكتاب الاول , الكويت , 1982

11- سليمان , احمد اللوزي و فيصل مرار , الموازنات العامة بين النظرية و التطبيق , الطبعة الاولى , دار الميسرة للطباعة و النشر , عمان , الاردن , 1997

12- سوزي عدلي ناشد , المالية العامة , دار الحلبي للطباعة , بيروت , لبنان , 2003

13-عادل احمد حشيش , اساسيات المالية العامة , دار النهضة العربية , القاهرة , مصر, 1992
14-عادل فليح العلي , طلال محمد الكداوي , المالية العامة و التشريع الضريبي , دار الحامد للطباعة والنشر , عمان , الاردن, 2003
15- عبد الحميد محمد القاضي , اقتصاديات المالية العامة و النظام المالي في الاسلام , دار المعارف للطباعة , الاسكندرية , مصر, 1980.
16- عبد المنعم السيد علي , دراسات في النظرية النقدية , الطبعة الاولى , مطبعة العاني , بغداد , 1970
17-عبد المنعم السيد علي , دور السياسة النقية في التنمية الاقتصادية , المنظمة العربية للتنمية و الثقافة و العلوم , معهد البحوث و الدراسات العربية , 1975
18-عبد المنعم مبارك و محمد يونس , اقتصاديات النقود و الصيرفة و التجارة الدولية , الدار الجامعية , الاسكندرية , مصر و 1996
19-عبد المجيد قدي , المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية , ديوان المطبوعات , الجزائر , 2003
20- عبد الوهاب الامين و زكريا عبد الحميد باشا , مبادئ الاقتصاد الكلي , الجزء الثاني , دار المعرفة , الكويت , 1983
21-عبد المطلب عبد الحميد , السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي / تحليل كلي , مجموعة النيل العربية , القاهرة , مصر , 2003
22- طاهر الجنابي , المالية العامة والتشريع الضريبي , جامعة بغداد , كلية القانون , 1989
23- محمد عبدالعزيز المعارك , علي شفيق , أصول و قواعد الموازنة العامة , مطبعة جامعة الملك فيصل , الرياض , السعودية , 2003
24- محمد جمال هلالي , المحاسبة الحكومية , الطبعة الاولى , دار صفاء للطباعة , عمان , الاردن , 2002
25- محمد طاقة و هدى العزاوي , المالية العامة , دار الميسرة للطباعة و النشر ,عمان , الاردن , 2007
26-محمود حسين الوادي و زكريا احمد عزام , مبادئ المالية العامة , الطبعة الاولى , دار الميسرة للطباعة , عمان , الاردن , 2007 .

27-محمد عبد العزيز عجيمة و مدحت محمود العقاد , النقود و البنوك و العلاقات الدولية , دار النهضة العربية للطباعة, بيروت , 2003
28- مصطفى حسين مصطفى سلمان , المالية العامة , ديوان المطبوعات الجامعية , الجزائر, 1987
29- مصطفى رشدي شيحة , الاقتصاد النقدي و المصرفي , مؤسسة شباب الاسكندرية , مصر , 1985
30-نبيل حشاد , استقلالية البنوك المركزية بين التأييد و المعارضة , اتحاد المصارف العربية , بيروت , 1994
31- يونس احمد البطريق , اقتصاديات المالية العامة , دار النهضة العربية , مصر , 1984

ثانياً / الرسائل و الاطاريح :-

1- الاء مصطفى عبد القادر , اسلوب إعداد الموازنة العامة للدولة وفق قانون الادارة المالية و الدين العام , اطروحة دكتوراه , المعهد العالي للدراسات المحاسبية و المالية , جامعة بغداد , 2007
2- عبد الصاحب صالح عبد الصاحب , الموازنة العامة للدولة و اتجاهات تطويرها , رسالة ماجستير , كلية الادارة و الاقتصاد , جامعة بغداد,1989
3- علي توفيق الصادق و آخرون , السياسة النقدية في البلدان العربية (النظرية و التطبيق) , صندوق النقد العربي , معهد السياسات الاقتصادية , مؤسسة اكسبرس للطباعة , العدد الثاني , ابو ظبي , الامارات العربية , 1996